

## مجلة العلوم القانونية والاجتماعية

Journal of legal and social studies

Issn: 2507-7333

Eissn: 2676-1742

النظم المستحدثة لمواجهة أزمة تكديس السجون "خصخصة المؤسسات العقابية نموذجاً"  
The new systems to address the prison overcrowding crisis "The privatization of  
penal institutions as an example"

جصاص رجاء<sup>1\*</sup>، بودبة سعيدة<sup>2</sup>

<sup>1</sup> كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة البليدة 2، (الجزائر)، [er.djessas@univ-blida2.dz](mailto:er.djessas@univ-blida2.dz)، محبر

الرقمنة والقانون في الجزائر

<sup>2</sup> كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة البليدة 2، (الجزائر)، [saida.boudebba@gmail.com](mailto:saida.boudebba@gmail.com)، محبر

الرقمنة والقانون في الجزائر

تاريخ النشر: 2023/03/01

تاريخ القبول: 2023/02/01

تاريخ ارسال المقال: 2022/12/05

\* المؤلف المرسل

**الملخص:**

يعتبر أسلوب خصخصة المؤسسات العقابية أحد النظم المستحدثة لمواجهة مساوئ العقوبات السالبة للحرية، والتي من أبرزها أزمة تكديس السجون، وما إنجر عنها من إقبال كاهل الخزينة العمومية بأعباء مالية ضخمة، وكذلك ارتفاع نسبة العود للجريمة، بسبب إختلاط السجناء وتكدسهم مع بعضهم، ما جعل المؤسسات العقابية مدارس لإنتاج مجرمين جدد نظرا لفشلها في تطبيق برامج الإصلاح والتأهيل، وقد حاولنا في هذه الدراسة تسليط الضوء على التطور التاريخي لهذا الأسلوب، والجدل الفقهي الذي رافقه من مؤيدين لفكرة خصخصة السجون ومعارضين لها، وكذلك إبراز واقع سياسة خصخصة المؤسسات العقابية في الجزائر.

**الكلمات المفتاحية:** سياسة عقابية؛ خصخصة؛ مؤسسات عقابية؛ مساجين؛ نفقات مالية؛ قطاع خاص

**Abstract :**

The method of privatizing penal institutions is one of the new systems to confront the disadvantages of freedom-depriving penalties, the most prominent of which is the prison overcrowding crisis, and the resulting burden on the public treasury with huge financial burdens, as well as the high rate of recidivism, due to the mixing of prisoners and their overcrowding with each other, which made the penal institutions Schools to produce new criminals due to their failure to implement reform and rehabilitation programmes, and we have tried in this study to shed light on the historical development of this method, and the jurisprudential controversy that accompanied it from supporters and opponents of the idea of privatizing prisons, as well as highlighting the reality of the policy of privatizing penal institutions in Algeria.

**Keywords:** punitive policy; privatization; prisons; prisoners; financial expenditures; the private sector

## مقدمة:

تحتل العقوبات السالبة للحرية المكانة الأبرز ضمن العقوبات الجنائية، ذلك لما تثيره من جدل في السياسة العقابية المعاصرة، فبعد أن كانت محط الأنظار كوسيلة لتحقيق أغراض ووظائف العقوبات، أصبحت من أعقد المشكلات التي تواجه التشريعات العقابية الحديثة، فالمؤسسات العقابية تشكل الإطار الواقعي الذي تنفذ فيه هذه العقوبات، تناط بها مهمة تحقيق أغراض العقوبة السالبة للحرية المتمثلة في إصلاح المحكوم عليه، عن طريق إخضاعه لبرامج التأهيل أثناء تنفيذ العقوبة، لم تنجح في مهمتها، وذلك بسبب وضعية تلك المؤسسات التي لازمتها لعقود من الزمن ظاهرة التكديس المزمّن الذي يقوض كل جهود تفريد العقوبة ويحد من مردودية برامج إعادة التربية والتأهيل والإدماج الاجتماعي للمحبوسين، إذ تعاني السجون في معظم دول العالم من الأعداد الكبيرة للنزلاء الذي يفوق طاقتها الإستيعابية، فالسجون والنظر إلى ما ينقصها من إمكانيات لم تفشل فقط في أن تكون مؤسسات إصلاحية تناط بها مهمة إصلاح النزلاء وإعادتهم أفراد صالحين في المجتمع، بل إنها فشلت حتى في إيوائهم على نحو إنساني يكفل الحدود الدنيا من المعاملة الإنسانية.

فتكديس السجون وما يستتبع ذلك من مضار ليس من الجانب الصحي فحسب، بل يضاف إلى ذلك ما يتطلبه الإكتظاظ من زيادة الجهد والتكاليف، إضافة إلى التحديات التي تواجه الإدارة العقابية، فيما يتعلق بضمان الأمن والمحافظة على النظام وتحسين مستوى المعيشة داخل المؤسسة، وكذلك كفاية عدد الموظفين، وكل ما يستتبعه ذلك من نفقات مالية باهظة أثقلت كاهل الدول، مما دفع بمعظم دول العالم للبحث عن حلول لمواجهة هذه الأزمة بأقل التكاليف، فظهر بذلك نظام خصخصة المؤسسات العقابية كأحد النظم المستحدثة للقضاء على أزمة تكديس السجون، بدأ هذا النظام في الانتشار منذ بداية عقد الثمانينات من القرن الماضي، مثيراً بذلك موجة من الجدل بين مؤيد ومعارض لفعاليته في التخفيف من مساوئ العقوبة السالبة للحرية وما ترتب عنها من ظاهرة الإكتظاظ الشديد في المؤسسات العقابية، وعليه تهدف هذه الدراسة للبحث عن مدى نجاعة نظام خصخصة المؤسسات العقابية في القضاء على أزمة تكديس السجون؟.

## منهج الدراسة:

اعتمدنا في هذه الدراسة على المنهج الوصفي من أجل جمع المعلومات والآراء الفقهية التي لها علاقة بموضوع الدراسة، المنهج التحليلي لتحليل نصوص الصكوك الدولية والتشريعات الوطنية ذات صلة بالبحث، بالإضافة إلى المنهج التاريخي قصد عرض التطور التاريخي لنظام خصخصة السجون.

## أهداف الدراسة: تتمثل أهداف الدراسة في:

- التعرف على التطور التاريخي لنظام خصخصة السجون.
- استعراض آراء وحجج الفقهاء حول هذا النظام وتحديد موقف المشرع الجزائري منه.
- الوقوف على النتائج التي حققتها الخصخصة في قطاع السجون ومدى فعاليتها في التخفيف من العبء المالي على الدولة.

## المبحث الأول: ماهية خصخصة المؤسسات العقابية

تعتبر مشاركة القطاع الخاص للحكومة في إدارة وتشغيل قطاع السجون تجربة مستحدثة نوعاً ما، لذلك سنحاول أولاً الإحاطة بمفهوم خصخصة المؤسسات العقابية، بعدها نتطرق إلى التطور التاريخي لهذه الفكرة عن طريق عرض تجارب الدول الرائدة في هذا المجال.

### المطلب الأول: مفهوم خصخصة المؤسسات العقابية.

استخدم مصطلح التخصيص "privatisation" للدلالة بشكل واسع على التغيرات التي طالت طبيعة العلاقة بين القطاعين العام والخاص، فالجوهر الأساسي لهذه الفكرة هو رسم السياسات التي تحفز تحويل القطاع العام إلى قطاع خاص من أجل إنتاج أو توفير مختلف السلع والخدمات<sup>1</sup>.

وقد ظهر هذا المصطلح لأول مرة، في قاموس "وبستر" طبعة سنة 1983، ثم شاع استخدامه منذ ذلك الوقت، في حين يعتبر "آس أنش هانك" نفسه أول من استخدم هذا المصطلح سنة 1982، أثناء عمله كمستشار إقتصادي لرئيس الولايات المتحدة الأمريكية<sup>2</sup>.

أما في المجال العقابي فيقصد بخصخصة المؤسسات العقابية، سماح الدولة للقطاع الخاص بمشاركتها في إدارة تلك المؤسسات من أجل تقليل التكلفة الإقتصادية وتحسين مستوى الخدمات المقدمة، عن طريق تعاقد تضع فيه الدولة شروط وقواعد التشغيل وفقاً للقانون، فتعهد للقطاع الخاص بتصميم، بناء، تمويل، إدارة وتشغيل تلك المؤسسات تحت إشرافها ورقابتها، فالمقصود بخصخصة المؤسسات العقابية هو خصخصة إدارتها، فليس من المتصور وجود مؤسسات عقابية خاصة، تنفذ فيها العقوبات السالبة للحرية بصفة مستقلة عن الدولة<sup>3</sup>.

وقد أخذت الخصخصة في المجال العقابي أسلوبين مختلفين هما:

**الأسلوب الأول:** التخصيص الشامل (الأسلوب الأمريكي)، ظهر وانتشر في بداية الثمانينات في الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا، تقوم فيه الحكومة بالتعاقد مع القطاع الخاص، فيتولى هذا الأخير مهمة إنشاء وإدارة وتشغيل المؤسسات العقابية، ويقتصر دور الحكومة فيه على الإشراف والتأكد من أن إلتزامات العقد قد تم تنفيذها، هذا الأسلوب من التخصيص أثار العديد من التحفظات أهمها أن التنفيذ العقابي هو أحد أهم مظاهر هيبة الدولة، فليس من الصواب أن تعهد بهذه السلطة إلى شركة خاصة.

**الأسلوب الثاني:** التخصيص الجزئي (الأسلوب الفرنسي)، وهو من أكثر الأسلوبين شيوعاً، ينحصر فيه دور القطاع الخاص في تقديم نوع من الخدمات المكتملة والمحددة في العقد المبرم مع المؤسسة العقابية (تغذية، نظافة، تمويل...)، فتبقى للدولة هنا الحرية في إختيار الخدمات الخاضعة للخصخصة حسب الحاجة والتكلفة، إذ تحتكر الدولة في هذا الأسلوب ثلاث وظائف أساسية هي: إدارة السجن، حراسته، مسك السجلات المتعلقة بالموظفين والسجناء، بينما تقدم الشركات الخاصة الخدمات الأخرى تحت إشراف الإدارة العقابية، هذا الأسلوب من التخصيص لم يلقى أي نوع من الإنتقادات، إذ جل الإشكالات التي يثيرها تتعلق فقط بنوعية وجودة الخدمات المقدمة، ومحاباة بعض المؤسسات الخاصة بالعقود<sup>4</sup>.

## المطلب الثاني: التطور التاريخي لفكرة خصخصة المؤسسات العقابية.

عرفت السجون الخاصة منذ القدم، إذ وجدت في ظل القانون الروماني، وكانت مهمتها مقصورة على إيواء المتهمين أثناء فترة المحاكمة أو تنفيذ العقوبة، ولم تكن الدولة في تلك الحقبة من الزمن تتولى شؤون السجون بل كانت تعهد بها إلى أفراد عاديين، يدفعون للدولة مقابل توليهم إدارتها، وبالمقابل يتقاضون من المساجين أو عائلاتهم رسوما ضخمة، لهذا كانت معاملة السجناء تتفاوت بحسب قدراتهم المالية، فلم تحظى السجون في ذلك الوقت بأي اهتمام فكانت موطناً للعذاب، وكان المساجين يكادسون ضمن جماعات كبيرة يختلط فيها النساء بالرجال والأطفال، ومع ظهور الديانة المسيحية بدأ الأمر بالتحول تدريجياً فكان لرجال الدين فضل كبير في الإرتقاء بالسجون، ووضع لوائح تنظمها وتحدد ما للمساجين من حقوق وما عليهم من واجبات، هذا الوضع تعزز مع إنتشار الدعوات الفكرية التي ظهرت في القرن الثامن عشر، الداعية إلى إحترام حقوق الإنسان وحماية الحريات الفردية، والتي انعكس أثرها على الفكر العقابي، فنادى علماء العقاب بضرورة تأهيل المحكوم عليهم وإصلاحهم، ورأوا أنه من واجب الدولة إنشاء السجون والإشراف عليها لضمان تحقيق أغراض العقوبة<sup>5</sup>.

غير أن الخصخصة بمفهومها الحالي، ظهرت في بداية عقد الثمانينات، وبالتحديد سنة 1975 حين طلب النائب العام لولاية بنسلفانيا في الولايات المتحدة الأمريكية من شركة ( R.C.A ) Radio Corporation of America ) تقديم برنامج إصلاحى لمجموعة من الأحداث رأى أنه لا يجوز حبسهم مع البالغين، تمكنت الشركة حينها في عشرة أيام من تأسيس مبنى لاستقبالهم، على إثرها تعاقدت حكومة الولاية مع الشركة لإدارته، لتقوم بعدها إدارة خدمات الهجرة والجنسية الأمريكية، بالتعاقد مع بعض الشركات الخاصة لبناء وإدارة السجون المخصصة لحبس المهاجرين غير الشرعيين في الولايات المتحدة الأمريكية، لتكون بهذا التعاقد من أوائل الوكالات الحكومية التي أسندت إلى القطاع الخاص مسؤولية بناء وإدارة السجون<sup>6</sup>، وفي سنة 1984 قام مكتب السجون الفيدرالي بالولايات المتحدة الأمريكية بالتعاقد لمدة 3 سنوات مع شركة ( E.C.I ) Eclectic Communication incorporation ) لإدارة أحد السجون الخاصة بالشباب، لتقوم بعدها العديد من الولايات بالتعاقد مع شركات خاصة لإدارة السجون بها، حيث بلغ عدد السجون الخاصة بالولايات المتحدة الأمريكية سنة 1995، 29 سجناً تضم 12736 نزيل، ليصل عددها سنة 2020 إلى 150 سجناً، وارتفع عدد السجناء بها بنسبة 80%<sup>7</sup>.

أما في إنجلترا، وبسبب قوة نقابات العاملين في السجون الحكومية، وما أثارته من جدل حول جدوى خصخصة السجون، بدأت عملية إشراك القطاع الخاص في إدارة السجون متأخرة نوعاً ما، حيث تعالت الأصوات داخل مجلس العموم البريطاني في بداية الثمانينات تنادي بضرورة تدخل الحكومة لإعادة تهيئة قطاع السجون، تزامن ذلك مع تولي "مارجريت تاتشر" رئاسة الوزراء، والتي كانت لها نزعة قوية نحو الاتجاه إلى خصخصة كل القطاعات بما فيها السجون<sup>8</sup>.

على إثرها قامت لجنة الشؤون الداخلية بالبرلمان الإنجليزي سنة 1986 بزيارة إلى الولايات المتحدة الأمريكية قصد الإستفادة من تجربتها في هذا المجال، ونتيجة للتقرير الذي أعدته هذه اللجنة أعلنت الحكومة سنة 1992 عن

بداية خصخصة السجون، وأنها ستتبع في ذلك ما أطلق عليه "سياسة الخطوة خطوة" حتى يتم الحكم على التجربة والتأكد من نجاحها، وبعد حصول الحكومة البريطانية على عدة تقارير أثبتت نجاح خصخصة السجون، أعلنت صراحة أن إنشاء أي سجن جديد في إنجلترا سيكون من خلال التعاقد مع شركات خاصة.

وفي تقرير عن السجون لمركز الإحصاء البريطاني سنة 2004 جاء فيه، أنه نتيجة لتطبيق سياسة خصخصة السجون انخفض الإنفاق الحكومي على السجون بين سنتي 1991 و 2002 بنسبة 20% مما وفر على الحكومة ما يقارب 260 مليون جنيه أسترليني، وخلال هذه الفترة بلغ عدد السجون الخاصة في إنجلترا 12 سجناً، بنسبة 8% من إجمالي عدد السجون، وبلغ عدد المساجين فيها حوالي 71 ألف سجين بنسبة 10% من مجموع نزلاء السجون في إنجلترا<sup>9</sup>.

أما فرنسا، يرجع تاريخ خصخصة المؤسسات العقابية فيها إلى سنة 1986، حين صرح "الابن شالاندون" بعد توليه منصب وزير العدل، عن رغبته في زيادة القدرة الاستيعابية للسجون، وذلك بإعتماد برنامج يتم بمقتضاه بناء خمسة وعشرين سجناً، لمواجهة الإزدحام الشديد الذي كانت تعاني منه السجون الفرنسية، قام حينها وزير العدل الفرنسي كذلك بإرسال وفد إلى الولايات المتحدة الأمريكية لدراسة تجربة خصخصة السجون هناك، حيث كانت تقاريرهم جد إيجابية عن نجاح السجون الخاصة مقارنة بالسجون العامة، قام إثرها وزير العدل بإقتراح قانون للبرلمان بإعتماد النموذج الأمريكي في خصخصة السجون، غير أن المناقشات السياسية أسفرت عن تغيير الخطة الأصلية من خصخصة كاملة إلى خصخصة جزئية، وهو ما أطلق عليه نظام الإدارة الهجين أو شبه الخاص<sup>10</sup>، وجدت فيه الحكومة الفرنسية حلاً وسطاً بين القطاع العام والقطاع الخاص.

ليصدر قانون الخصخصة بعد مناقشات برلمانية مكثفة في 22 جوان 1987<sup>11</sup>، تم من خلاله إعتماد أسلوب الخصخصة بشكل نهائي، حدد هذا القانون المهام السيادية التي يقوم بها موظفو الدولة والمتمثلة في الإشراف والإدارة ومسك السجلات الخاصة بالموظفين والنزلاء، في حين يسند إلى القطاع الخاص مهام صناعة الأفرشة، الإطعام، الصيانة، النظافة، نقل السجناء، العمل والتدريب المهني<sup>12</sup>.

منحت الحكومة الفرنسية عقود البناء والتشغيل آنذاك لشركة الأعمال "المباني والأشغال العامة" (BTP)، التي قامت ببناء 6 سجون بطاقة إستيعاب 4000 نزيل، بقيت هذه الشركة مسؤولة عن تصميم وبناء وتشغيل السجون إلى غاية 2001، حين قامت إدارة السجون الفرنسية بإعادة تنظيم السوق، أسفر عن إبرام عقود مع 3 شركات لمدة 10 سنوات، و تقسيم مجال العقود إلى قسمين: البناء والتشغيل، مع سحب الخدمات الصحية من مجال الخصخصة، تطبيقاً لقانون الصحة الفرنسي الذي أسند خدمة الرعاية الصحية في السجون إلى المستشفيات العامة<sup>13</sup>.

وفي سنة 2002 تم إطلاق برنامج لبناء 10 سجون تتسع لـ 13200 نزيل، عرفت من خلاله سياسة خصخصة السجون في فرنسا، مرحلة جديدة بإعتماد الشراكة القائمة على أساس مبدأ الثقة بين القطاعين العام والخاص "PPP" (partenariat public privé)، هذه الآلية التعاقدية تعهد الدولة من خلالها بتمويل وتصميم وبناء وصيانة المباني إلى شركة خاصة، التي يمكن لها الإستعانة بمصادر خارجية أخرى ترى أن لها كفاءة وخبرة في إحدى الخدمات، ليصل سنة 2011 عدد السجون التي تدار بهذا الشكل إلى 43 سجناً من بين 191 سجناً، وبلغ عدد المساجين فيها 54988 سجيناً<sup>14</sup>.

## المبحث الثاني: الجدل الفقهي حول فكرة خصخصة المؤسسات العقابية

كشأن كل فكرة جديد لم تلقى فكرة خصخصة المؤسسات العقابية تأييداً كاملاً من الفقه، حيث اختلفت الآراء والاتجاهات حولها بين مؤيد ومعارض كل حسب حججه، وسنحاول فيما يلي التطرق لحجج الاتجاه الفقهي المؤيد لفكرة خصخصة المؤسسات العقابية، وبعدها الحجج التي ساقها الاتجاه المعارض لهذه الفكرة.

## المطلب الأول: الاتجاه المؤيد لخصخصة المؤسسات العقابية

يعد الدافع الاقتصادي أحد أهم الإعتبارات التي يستند إليها مؤيدو خصخصة المؤسسات العقابية، إذ طالما كانت ومزالت تكلفة إنشاء وتشغيل السجون عائقاً يحول دون التوسع في إنشاء سجون أخرى جديدة، كونها تشكل عبئاً ثقيلاً على ميزانية الدول، الأمر الذي يؤدي بالضرورة إلى زيادة التكدس بالسجون وتفاقم الآثار الناجمة عن هذه المشكلة.

ولهذا يرى أنصار هذا الاتجاه أن إنشاء وتشغيل السجون من طرف الخواص يزيل عن كاهل الدولة أعباء مالية ضخمة، بالنظر لما حققه القطاع الخاص من نتائج حسنة فيما يتعلق بحسابات التكلفة المالية في هذا المجال<sup>15</sup>، وقد أشارت العديد من الدراسات إلى نجاح القطاع الخاص في تقلص نفقات الإنفاق على المؤسسات العقابية بنسبة تتراوح من 10% إلى 15% مقارنة بالقطاع العام، كذلك أثبتت إحدى الدراسات التي قامت بها الحكومة المحلية لولاية فلوريدا، أن إنشاء سجن بمعرفة القطاع الخاص كلف حوالي 70 مليون دولار، في حين أن إنشاء سجن آخر بذات المواصفات والشروط بمعرفة القطاع العام كلف حوالي 86 مليون دولار أي بزيادة قدرها 23%<sup>16</sup>.

بالإضافة إلى ذلك، أشار جهاز المحاسبات الإنجليزي إلى أن متوسط نسبة التجاوز في الميزانية المخصصة لبناء السجون بمعرفة الحكومة تصل إلى نحو 18% من إجمالي الميزانية نتيجة التأخير في إتمام عملية الإنشاء، في حين لا توجد أية تجاوزات في الميزانية المخصصة لبناء السجون بمعرفة القطاع الخاص.

ويجد مؤيدو خصخصة المؤسسات العقابية أن إنشاء وتشغيل السجون بمعرفة القطاع الخاص سيكون أكثر جدوى، كون مؤسسات القطاع الخاص يشرف عليها ملاكها، لذلك لهم مصلحة شخصية في إدارة أموالهم بشكل كفاء، في حين مؤسسات القطاع العام يديرها ويشرف عليها موظفون ليست لهم مصلحة شخصية في الإقتصاد باستعمال مواردها، هذه المصلحة هي الدافع الذي يحض الشركات الخاصة على بناء وتشغيل السجون بشكل أكثر كفاءة وتكلفة أقل<sup>17</sup>.

كما أن للقائمين على مؤسسات القطاع الخاص مردود ربحي يعرف بالعائد على الإستثمار، هو الذي يحدد كفاءة الإدارة فيقيها أو يزيلها، الأمر الذي يدفع بالشركات الخاصة إلى حسن إختيار العنصر البشري القائم على الإدارة وكذا القائمين وكذا القائم بالتنفيذ، وربط استمرار هذا العنصر في أداء مهامه بكفاءته، ما يؤدي في النهاية إلى مصلحة المؤسسة الخاصة القائمة بالتنفيذ والتشغيل، بينما في القطاع العمومي فإن الأمر ليس كذلك، حيث يربط الموظف الحكومي بجهة عمله علاقة وظيفية لا تقوم على أساس كفاءة الموظف أو حجم الإنتاج الذي يقدمه، بل هناك ضوابط روتينية تتحكم في تلك العلاقة قد تجعل الموظف لا يقدم كل ما يستطيع تقديمه<sup>18</sup>.

إلى جانب الدافع الاقتصادي يعتبر الاتجاه المؤيد لفكرة الخصخصة أنها وسيلة فعالة للقضاء على مشكلة تكديس السجون، إذ تعد مشكلة إكتظاظ السجون إحدى أخطر الظواهر التي تعاني منها معظم السجون في العالم، يرجع سببها إلى زيادة أعداد المحكوم عليهم بعقوبات سالبة للحرية وإحجام الدول عن تخصيص الأموال اللازمة لبناء سجون جديدة، إذ تشير الدراسات إلى أن إرتفاع أعداد النزلاء لم يرافقه زيادة في أعداد المؤسسات العقابية، الأمر الذي حال دون تمكن هذه المؤسسات من استيعاب النزلاء وتأهيلهم<sup>19</sup>، ففي الولايات المتحدة الأمريكية مثلاً كان هناك 160 سجيناً من بين كل مئة ألف نسمة سنة 1986، وقد وصلت نسبة المسجونين إلى 676 من كل مئة ألف نسمة سنة 2003، فكان الأمر أشبه بمجموعة كبيرة من السكان تستلزم ميزانية كبيرة، وفي فرنسا، وإن كانت النسبة منخفضة نسبياً 99 سجيناً لكل مئة ألف نسمة سنة 2003، فإن عدد النزلاء إزداد بنسبة 32% منذ سنة 1999، وفي بريطانيا بلغ عدد المسجونين 51 ألف سنة 1986 ووصل إلى 71 ألف سنة 2002<sup>20</sup>.

لذلك لجأت العديد من الدول إلى البحث عن وسيلة تستطيع من خلالها مواجهة الأعباء الملقاة على عاتقها، والمتمثلة في ضرورة انشاء سجون جديدة، لمواجهة أزمة تكديس السجون، حيث يرى مؤيدي فكرة خصخصة المؤسسات العقابية أن تحمل القطاع الخاص لتكلفة إنشاء سجون جديدة، بلا شك يزيل عن كاهل الدولة أعباء مالية ضخمة، كما يحد من مشكلة تكديس السجون والآثار الناجمة عنها، كما يساعد على الإرتقاء بمستوى المؤسسات العقابية والخدمات والبرامج الإصلاحية المقدمة للنزلاء، وهو ما يسهم في منحهم حقوقهم كاملة وصون كرامتهم، ومن ثم يكون له أكبر أثر في إعادة تأهيلهم، بما يكفل استئصال خطورتهم الإجرامية وعودتهم إلى المجتمع مواطنين صالحين.

هذا ويرى أنصار فكرة خصخصة المؤسسات العقابية أن مستوى الخدمات التي تقدمها السجون الخاصة أفضل بكثير من تلك المقدمة في السجون العامة، فكما سلف الذكر تعاني معظم السجون الحكومية من مشكلة الإكتظاظ بأعداد تفوق طاقتها، ما يجعل الإدارة العقابية غير قادرة على تفريد برامج تأهيل وإصلاح لكل نزيل بما يتلائم مع شخصيته وخطورته الإجرامية، وكذلك بحسب البيئة التي سيعيش فيها بعد خروجه من المؤسسة العقابية، بما يجعله أهلاً للتكيف مع المجتمع وعدم عودته إلى الإجرام مستقبلاً.

أما السجون الخاصة فحسب مؤيديها تسعى إلى تقديم أفضل مستوى من الخدمات والبرامج الإصلاحية، والتي من أهمها تطبيق أسلوب الفحص والترتيب بما يكفل ضمان تفريد العقوبة بما يتلائم مع وضعية كل نزيل، وما يؤكد ذلك الدراسة التي أجراها المفتش العام للسجون بإنجلترا سنة 2002، عن نسبة أعداد النزلاء الملتحقين بالتعليم، ثبت أن حوالي 80% من نزلاء السجون الخاصة من العينة محل الدراسة ملتحقون بالتعليم، في المقابل تقل نسبة نزلاء السجون الحكومية الملتحقون بالتعليم عن 50%<sup>21</sup>.

وعن الأنشطة الهادفة التي ينخرط بها النزلاء، أجريت دراسة على 40 سجناً في إنجلترا، احتلت قمة الترتيب ثلاث سجون خاصة، وأشارت ذات الدراسة إلى أن عدد الساعات التي يقضيها النزلاء بالسجون الخاصة في العمل داخل السجن تفوق بكثير عدد ساعات عمل النزلاء في السجون الحكومية، أما في مجال علاج مدمني المخدرات



فقد أثبتت الدراسة وجود أربعة سجون خاصة من بين عشرة سجون الأولى في ترتيب العام في مجال علاج مدمني المخدرات<sup>22</sup>.

### المطلب الثاني: الاتجاه المعارض لخصخصة المؤسسات العقابية

قدم الاتجاه المعارض لفكرة خصخصة المؤسسات العقابية جملة من الحجج جاءت كرد على حجج المؤيدين لها، وتعد مخالفة مبدأي الشرعية والعدالة من أقوى الحجج التي سيقف في مجال معارضة هذه الفكرة، كونها تسمح للشركات الخاصة بالسيطرة على جزء لا يتجزأ من نظام العدالة المتمثل في المؤسسات العقابية، والذي يجب أن يكون من إختصاص السلطة الحكومية وحدها، كما أن الشركات الخاصة ينحصر هدفها في تحقيق الربح المالي فحسب، الأمر الذي يجعل من عملية الإيداع داخل السجن مجرد وسيلة لتحقيق هدفها، وفي سبيل ذلك سيسعى القائمين على هذه الشركات لزيادة أعداد المحكوم عليهم داخل السجون، عن طريق تشكيل جماعات ضغط لإصدار ودعم القوانين الأشد صرامة التي تؤدي إلى زيادة أعداد المحكوم عليهم بعقوبات سالبة للحرية، وتلفيق تهم أخرى للنزلاء مثل محاولة الهروب وأعمال العنف، التي من شأنها تمديد فترة بقاء النزير داخل السجن، الأمر الذي يشكل تهديداً للعدالة<sup>23</sup>.

أما بالنسبة للقول الذي يزعم بأن خصخصة السجون سوف تؤدي إلى تخفيض تكلفة تسيير المؤسسات العقابية، فإن منتقدي هذه الفكرة يشككون في صحة هذا الإدعاء، حيث يعتبرون أن مسؤولية الدولة اتجاه السجون لا تقتصر على الإنفاق المالي فحسب، بل أيضاً يقع على عاتقها مسؤوليات أهم مثل الحفاظ على السلامة العامة داخل المؤسسة، بالإضافة إلى إلزاماتها القانونية والسياسية والأخلاقية، فالأمر لا يقتصر على تحقيق إيراد مالي حتى نقول بتفوق القطاع الخاص على العام في هذا المجال<sup>24</sup>.

كما يرى معارضي فكرة خصخصة المؤسسات العقابية أن الحوافز المالية التي تنطوي عليها الخصخصة، تهدد بتحقيق الوفورات عن طريق خفض الخدمات وصيانة الهياكل الأساسية المادية، حيث يشجع دافع الربح المالي على تقليص التكاليف عن طريق تعيين موظفين أقل أجراً، وبالتالي أقل كفاءة، بمن فيهم الأفراد الذين لديهم سجل سابق في إساءة معاملة النزلاء، وعدم تلبية حاجيات السجناء الصحية والطبية، وزيادة معدلات الضلوع في حوادث خطيرة وعنيفة، مقارنة بالمرافق التي تديرها الحكومة<sup>25</sup>، ففي تقرير لأحد مفتشي ولاية تكساس عن 4 سجون خاصة في الولاية وجد أن الشركة التي تحصلت على العقد تركت بعض الوظائف شاغرة لتوفير حوالي 280 ألف دولار من ميزانية الرواتب<sup>26</sup>.

وقد تضمن تقرير صادر عن مكتب المساعدة القضائية بهيئة الأمم المتحدة بعض الحجج المعارضة للعمليات الربحية في السجون الخاصة، فجاء فيه أن هدف الشركات الرامي إلى خفض التكاليف يؤدي حتماً إلى تراجع نوعية الخدمات ومستوياتها، علاوة على إنخفاض رواتب العاملين وإمتيازات أدنى ونسبة إستقالات أعلى، ففي إحدى الإصلاحات في الولايات المتحدة الأمريكية ارتفعت نسبة الإستقالات بطريقة ملفتة للنظر بعد أن أصبحت الإصلاحية تحت إدارة القطاع الخاص، وقدر أن رواتب حراس الأمن في المؤسسات العقابية الخاصة تقل بحوالي 15% عن رواتب العاملين في القطاع العام<sup>27</sup>.

كذلك يضيف منتقدي فكرة خصخصة المؤسسات العقابية أن إسناد وظيفة الإصلاح إلى القطاع الخاص من شأنه المساس بالمصلحة العامة، كون هذا القطاع غالباً ما تكون مصلحته في تحقيق الربح المالي، عن طريق توفير النفقات وزيادة أعداد السجناء، وهو ما يتعارض مع المصلحة العامة المتمثلة في إصلاح السجناء وتأهيله لمنعه من العودة إلى الإجرام مستقبلاً، فاستغلال السجون كوسيلة ربحية من شأنه التأثير سلباً على برامج التأهيل، كونها تتطلب تكلفة مالية عالية، تتفادى الشركات الخاصة إنفاقها، ضف إلى ذلك عدم وجود الحافز لديها لتنفيذ برامج الإصلاح والتأهيل، فهي بحاجة إلى عدد أكبر من المساجين، وعليه ليس من مصلحتها تأهيلهم والإفراج عنهم<sup>28</sup>.

تعتبر تجربة ولاية تكساس من أهم الدلائل على أن رغبة المؤسسات الخاصة في تحقيق الربح المالي تؤثر سلباً على جودة البرامج والخدمات المقدمة، فبعد مرور سنة على بداية تجربة الخصخصة بالولاية، قام مفتشو الولاية بتقييم عمل تلك المؤسسات، ووجدوا حينها أن المشغلين لهذه المؤسسات فشلوا في تقديم البرامج التأهيلية والتعليمية فشلاً ذريعاً، إذ قدموا برنامج واحد فقط للتدريب المهني من بين البرامج السبعة التي تضمنتها الإتفاقية<sup>29</sup>.

وفي سنة 2016 أشار نائب المدعي العام في الولايات المتحدة الأمريكية في مذكرة موجهة إلى مدير المكتب الإتحادي للسجون، إلى أن السجون الخاصة سيئة مقارنة بالمرافق التي تديرها الحكومة، فهي لا تقدم المستوى نفسه من الخدمات والبرامج، كما لا تحقق توفيراً كبيراً في التكاليف، وبين أن البرامج التأهيلية والتعليمية، ودورات التدريب الوظيفي التي توفرها الدولة، والتي تكتسب أهمية أساسية في الحد من العودة إلى الجريمة، هي برامج يصعب تكرارها والإستعانة بجهات خارجية لتنفيذها<sup>30</sup>.

كما أعرب خبراء حقوق الإنسان عن قلقهم إزاء الإستعانة بشركات خاصة تسيطر عليها فكرة الربح والإستثمار لأداء وظيفة الإصلاح والتأهيل، حيث رأوا أن باعث الربح المترتب عن تشغيل السجون أدى إلى وجود حالات عدة تقلصت فيها حقوق السجناء وإحتياجاتهم باسم زيادة التكلفة، تتسم برامج العمل فيها بأنها عقابية إستغلالية بدلا من أن تكون تأهيلية، كون السجناء قد يجبرون على مزاوله عمل مقابل أجر زهيد، أو عمل بلا أجر في ظروف رديئة، دون أن يكون لهذا العمل أي أثر مجد على مهاراتهم التعليمية.

إذ أشار الخبراء إلى أن هناك إحتمالاً متزيداً بأن تكون برامج العمل بالسجون الخاصة تصل إلى حد الإستغلال اللا إنساني<sup>31</sup>، وهو ما يتعارض مع ما تضمنته مجموعة قواعد الحد الأدنى لمعاملة السجناء، التي أوجبت أن يكون تحقيق الربح غرضاً ثانوياً من عمل السجناء وليس أساسياً، وجاء في المادة 72 منها "يتم تنظيم العمل وطرائقه في السجن على نحو يقترب به بقدر الإمكان من الأعمال المماثلة خارج السجن، بغية إعداد السجناء لظروف الحياة العملية الطبيعية، إلا أن مصلحة السجناء وتدريبهم المهني لا يجوز أن يصيرا خاضعين لمقصد تحقيق ربح مالي من وراء العمل في السجن"<sup>32</sup>.

المبحث الثالث: تقييم سياسة خصخصة المؤسسات العقابية على ضوء المواثيق الدولية والتشريعات الوطنية. بعد عرض التطور التاريخي لفكرة خصخصة المؤسسات العقابية وبيان موقف الفقه المعاصر اتجاهها، سنتطرق فيما يلي إلى موقف المواثيق الدولية من خصخصة المؤسسات العقابية بالنظر إلى تأثيرها على حقوق الإنسان، وفي الأخير نعرض موقف المشرع الجزائري من هذه الفكرة.

#### المطلب الأول: أثر خصخصة المؤسسات العقابية على احترام حقوق الإنسان.

تحدد الطريقة معاملة الدولة لنزلاء مؤسساتها العقابية مدى احترامها لإلتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان، إذ أولت الصكوك الدولية لحقوق الإنسان إهتماماً خاصاً بقطاع السجون ومراكز الإحتجاز، من خلال تكريس العديد من الضمانات لحماية الأشخاص المحرومين من حريتهم وصون كرامتهم، فجاء في المادة 5 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة 1948، بعد تأكيده في ديباجته على أن الإعتراف بالكرامة المتأصلة في جميع البشر وبحقوقهم المتساوية هو أساس الحرية والعدل، أنه "لا يجوز إخضاع أحد للتعذيب ولا للمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية أو الحاطة بالكرامة"<sup>33</sup>، كما نصت المادة 10 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية على أنه "يعامل جميع المحرومين من حريتهم معاملة إنسانية، تحترم الكرامة الأصلية في الشخص الإنساني"<sup>34</sup>، بالإضافة إلى العديد من الصكوك الدولية الأخرى كإتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية أو المهينة، مجموعة المبادئ الأساسية لمعاملة السجناء، ومجموعة قواعد الحد الأدنى لمعاملة السجناء.

هذه الإلتزامات لا تقتصر على الدول فحسب، إنما تعددها لتشمل كل الجهات الفاعلة في مجال السجون بما فيها كيانات الأعمال التجارية، التي بدورها يجب أن تحترم مبادئ حقوق الإنسان، إذ فرضت الصكوك الدولية السالف ذكرها على الدول واجب الرقابة والإشراف على مؤسسات القطاع الخاص القائمة بتشغيل السجون، للتأكد من مدى وفائها لتلك الإلتزامات.

حيث أبدى العديد من خبراء حقوق الإنسان مخاوفهم بشأن خصخصة السجون لما يمكن أن تترتب عليها من إنتهاكات لحقوق السجناء، فحسبهم "أدى باعث الربح المترتب على تشغيل السجون من طرف القطاع الخاص، إلى وجود حالات تقلصت فيها حقوق السجناء وإحتياجاتهم، فالدولة هنا تتحمل المسؤولية عن تحرمهم من حريتهم باسم زيادة الكلفة المالية"<sup>35</sup>، لذلك تسعى الدول التي خصصت مؤسساتها العقابية للوفاء بالإلتزامات في هذا المجال بفرض شروط تعاقدية متعلقة بمعاملة السجناء على الشركة الخاصة، وفقاً للأطر التي حددتها الصكوك الدولية، يترتب على مخالفتها لتلك الشروط جزاءات قد تصل إلى حد العقوبات الجنائية.

#### المطلب الثاني: واقع خصخصة المؤسسات العقابية في الجزائر

قبل التطرق لواقع خصخصة المؤسسات العقابية في الجزائر ومدى نجاحها في القضاء على أزمة تكديس السجون، وجب الإشارة أولاً إلى أن هذه الفكرة تعد جديدة نسبياً بالنسبة للعالم العربي، إذ يعود تاريخ ظهورها إلى سنة 2006، حين نظمت الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب مؤتمراً بحث مقترح "خصخصة السجون العربية"، حضره عدد من مديري السجون والقضاة وكبار ضباط الأمن في العالم العربي، ناقش المؤتمر عدداً من المشاريع التي تهدف إلى إشراك القطاع الخاص في بناء السجون وتمويل صيانتها وتنفيذ مشاريع ربحية داخلها، إذ إعتبر

الحاضرون أن الخصخصة هي المخرج لأزمات الإكتظاظ والتكدس ونقص الموارد في السجون العربية، وإن اشترط البعض منهم ضمانات لتنفيذها، كوضع ترتيبات إدارية ومالية تضمن توظيف الأموال التي ستوفرها الخصخصة في تحسين أوضاع السجون المتردية<sup>36</sup>.

وبالنظر إلى سياسات وإيديولوجيات الدول العربية التي لا تسمح بالتنازل عن سلطة توقيع العقاب، خصوصا في ظل عدم وجود سند قانوني أو دستوري يمنح القطاع الخاص الحق كي يؤدي هذه المهمة<sup>37</sup>، فقد اعتمدت معظمها على الأسلوب الفرنسي للخصخصة الذي يقوم على أساس مبدأ الثقة بين الإدارة العقابية والقطاع الخاص، بالإضافة إلى ما يتميز به هذا الأسلوب من مميزات تمنح الإدارة العقابية الفرصة للتفرغ لمهامها في تحقيق تأهيل المحكوم عليه في الوقت الذي يتولى فيه القطاع الخاص تقديم خدمات أخرى.

أما على المستوى الوطني فالأمر مختلف نوعا ما، إذ بدأت الجزائر بإشراك القطاع الخاص في تسيير المؤسسات العقابية - وإن لم يكن بصفة جلية - منذ صدور دستور 1989 الذي ألغى الإشتراكية ونص على تبني الجزائر النظام الرأسمالي، معتمدا في ذلك على الأسلوب الفرنسي مقتصرًا مهمة القطاع الخاص في البناء والتجهيز، دون أن تمتد إلى غيرها من الوظائف داخل المؤسسة العقابية (كالأمن، الإدارة والإشراف)، حيث يتم إسناد تلك الخدمات بعد تقسيمها إلى حصص (تغذية، صيانة، تجهيز، بناء...) تفتح بشأن كل حصة صفقة محددة، إلى التعامل أو الشركة الخاصة المتحصلة على الصفقة العمومية التي تمر بالمراحل الآتية:

#### • المرحلة الأولى يتم فيها:

- إعداد مشروع دفتر الشروط وتقديمه لتأشيرة لجنة الصفقات.
- نشر إعلان طلب العروض باللغة العربية والأجنبية في النشرة الرسمية لصفقات التعامل العمومي (BOMOP)<sup>38</sup> وصحيفتين منشورتين على المستوى الوطني.

#### • المرحلة الثانية وتشمل:

- ايداع العروض (ملف الترشيح، العرض التقني والعرض المالي) لدى مكتب الصفقات على مستوى المديرية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج، وفتح الأظرفة الخاصة بها في نفس اليوم في جلسة علنية بمقر المديرية.
- تقييم العروض من طرف لجنة فتح الأظرفة وإختيار أحسن عرض على مستوى دفتر الشروط.

#### • المرحلة الثالثة التي يتم فيها:

- نشر الإعلان عن المنح المؤقت للصفقة في نفس الصحف التي تم نشر الإعلان عن طلب العروض فيها.
- تقديم مشروع الصفقة لتأشيرة لجنة الصفقات المؤهلة.

حاليا يشارك القطاع الخاص في الجزائر في تجهيز كل المؤسسات العقابية، أما بالنسبة للبناء فقد ساهم في بناء أكثر من ثلث المؤسسات العقابية على القطر الوطني والبالغ عددها حاليا 161 مؤسسة عقابية، كما أعلن السيد "مختار فليون" المدير العام السابق لإدارة السجون وإعادة الإدماج، على هامش ندوة خصصت لعرض التجربة الجزائرية في مجال إصلاح قطاع السجون سنة 2018، أن الجزائر تعزم بناء 81 مؤسسة عقابية جديدة بمعرفة القطاع الخاص، مجهزة بفضاءات عصرية للتكوين والتعليم والرياضة، وبمقاييس دولية حديثة<sup>39</sup>.

- وذلك تحت إشراف المديرية الفرعية للمنشآت القاعدية التابعة لمديرية المالية والمنشآت والوسائل على مستوى المديرية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج، التي تكلف وفقا للمرسوم التنفيذي 04-393 ب:
- متابعة الدراسات المتضمنة لإنجاز البرامج وتقديم اقتراحات لمواقع بناء منشآت أو تهيئتها،
  - متابعة تنفيذ الأشغال ومراقبة الإنجاز،
  - ضمان تسجيل ومتابعة عمليات التجهيز وإعداد حصيلة بذلك،
  - مراقبة تنفيذ الالتزامات التعاقدية لمختلف المتدخلين في مجال الإنجاز والتجهيز،
  - إعداد تقديرات ميزانية التجهيز وضمان متابعتها،
  - إعداد دفاتر الأعباء للعمليات المتعلقة بالمنشآت والتجهيز،
  - انتقاء المتعاملين المكلفين بالقيام بالدراسات الهندسية المعمارية والتقنية والمتعاقدين المكلفين بإنجاز الأشغال وعمليات التجهيز،
  - إعداد عقود الدراسات وإبرامها وعقود إنجاز الأشغال وعمليات التجهيز وضمان متابعتها".<sup>40</sup>
- وتجدر الإشارة أنه بالإضافة إلى إشراك القطاع الخاص في مهمة البناء والتجهيز، قد أجاز القانون للمؤسسات العقابية إبرام إتفاقيات مع هيئات خاصة بغرض تحسين سير المؤسسات العقابية، وتحسيد أهداف إعادة التربية والإدماج الإجتماعي للمحبوسين<sup>41</sup>.

#### خاتمة

بالرغم من كون خصخصة المؤسسات العقابية تجربة جديدة لم تحظى بتأييد مطلق من الفقه وذلك بسبب المساوى التي نسبت إليها، إلا أنه يجب الوقوف عندها للإستفادة منها من الجانب الإيجابي، خاصة من الناحية الإقتصادية والتأهيلية، بالنظر إلى النتائج الحسنة التي حققتها في خفض التكاليف المالية عن كاهل الدولة والقضاء على أحد أهم مساوى العقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة والمتمثلة في مشكلة تكديس المؤسسات العقابية، مما يساهم في تحقيق أغراض السياسة العقابية المتمثلة في إعادة التأهيل والإدماج الاجتماعي للمحبوسين على نحو أنجع.

#### نتائج الدراسة:

- تعد الخصخصة أحد الأساليب الفعالة للنهوض بقطاع السجون حتى يتمكن من أداء مهمته على أكمل وجه.
- بالرغم من النتائج الحسنة التي حققتها تجربة خصخصة المؤسسات العقابية في القضاء على مشكلة تكديس السجون، والتقليل من نفقات المؤسسات العقابية، إلا أن المجتمع الدولي ما زال ينظر إليها من منطلق الريبة.
- تواجه دول العالم حاليا ضرورة ملحة للمضي قدما في اعتماد أسلوب خصخصة المؤسسات العقابية لمواجهة الصعوبات التي يثيرها تنفيذ العقوبات السالبة للحرية.
- إعتد المشرع الجزائري على الأسلوب الفرنسي في خصخصة المؤسسات العقابية، حيث تقتصر مهمة القطاع الخاص في البناء والتجهيز وذلك تحت إشراف المديرية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج.

## التوصيات:

- يتعين اعتماد أسلوب المنافسة بإشراك عدد أكبر من الشركات الخاصة في قطاع السجون منعا للإحتكار ولضمان جودة الخدمات.
- يتعين على المشرع عند فتحه للصفحة العمومية أن يلزم القطاع الخاص بنوعية الخدمات والتجهيزات المستعملة وذلك حتى لا يكون تخفيض النفقات على حساب جودة الخدمات.
- وضع تشريع يحدد مسؤولية القطاع الخاص والجزاء المترتبة عن مخالفته لالتزاماته التعاقدية.
- باعتبار الغرض الأساسي من الإيداع في المؤسسة العقابية هو تحقيق أغراض السياسية العقابية المتمثلة في إعادة التأهيل والادماج الاجتماعي للمحبوسين، فيجب أن تكون هناك شراكة بين القطاعين العام والخاص في تنفيذ برامج التأهيل وألا يعهد بها إلى القطاع الخاص وحده.

## الهوامش

- <sup>1</sup> ناصر بن محمد المهيزع، خصخصة المؤسسات العقابية، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 1999، ص 221.
- <sup>2</sup> فاروق أخضر، تخصيص الإقتصاد السعودي بين النظرية والتطبيق، الشركة السعودية للأبحاث والنشر، جدة، 1994، ص 19.
- <sup>3</sup> محمد سباعي، خصخصة السجون، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2009، ص 324.
- <sup>4</sup> شريف سيد كامل، المعاملة العقابية، دراسة النظام العقابي في دولة الإمارات العربية المتحدة والتشريعات المقارنة، الطبعة 1، 2003، ص 23.
- <sup>5</sup> فوزية عبد الستار، المبادئ العامة في علم العقاب، دار النهضة، القاهرة، 1971، ص 70، 71.
- <sup>6</sup> علي عز الدين باز علي، نحو مؤسسات عقابية حديثة، مكتبة الوفاء القانونية، الطبعة 1، الاسكندرية، 2016، ص 303.
- <sup>7</sup> Stephan J.I , census of state and federal correctional facilities 2021, Washington, USA, departement of justice.
- <sup>8</sup> Stephan Nathan, prison privatisation in the united kingdom, from Capitalist Punishment: Prison Privatisation and Human Rights by Andrew Coyle and others, Clarity Press, USA, 2003, P 162.
- <sup>9</sup> محمد سباعي، مرجع سابق، ص 215.
- <sup>10</sup> Fabrice Guilbaud, LA PRIVATISATION DES PRISONS Entre marché et « dogme » sécuritaire, Question de société, champ social, 2011, P 197.
- <sup>11</sup> Grégory Salle, « État de droit, État gestionnaire » retour sur la privatisation des prisons françaises, *Champ pénal/ Penal field* [En ligne], Vol. III | 2006, mis en ligne le 05 décembre 2006, consulté le 14 mai 2022. URL : <http://journals.openedition.org/champpenal/601>
- <sup>12</sup> Loi n°87-432 du 22 juin 1987 relative au service public pénitentiaire.
- <sup>13</sup> Juliette Jarvis, Document d'analyse sur: la privatisation des prisons, Association des services de réhabilitation sociale du Québec, novembre 2004, p 29.
- <sup>14</sup> Fabrice Guilbaud, op.cit, p 200.
- <sup>15</sup> مصطفى محمد بيطار، خصخصة المؤسسات العقابية وأثرها في تنفيذ القانون، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 2005، ص 8.
- <sup>16</sup> محمد سباعي، مرجع سابق، ص 228.
- <sup>17</sup> ناصر بن محمد المهيزع، مرجع سابق، ص 222.
- <sup>18</sup> علي عز الدين باز علي، مرجع سابق، ص 315.
- <sup>19</sup> فهد يوسف كساسبة، دور النظم العقابية الحديثة في الإصلاح والتأهيل دراسة مقارنة، المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي، 2013، ص 9.
- <sup>20</sup> عبد الله عبد العزيز آل يوسف، التداير المجتمعية كبدائل للعقوبة السالبة للحرية، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، 2003، ص 7.
- <sup>21</sup> علي عز الدين بازعلي، مرجع سابق، ص 316.
- <sup>22</sup> محمد سباعي، مرجع سابق، ص 201.
- <sup>23</sup> Sébastien Guex, Chères prisons ? Le coût des établissements de détention du canton de Vaud dans une perspective de longue durée, *DÉVIANCE ET SOCIÉTÉ*, vol 42, no 2, 2018, P 280
- <sup>24</sup> سارة معاش، تأثير خصخصة المؤسسات العقابية على تشغيل المساجين، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، عدد 46، مارس 2017، ص 627.

<sup>25</sup> Juliette Jarvis, Document d'analyse sur: la privatisation des prisons, Association des services de réhabilitation sociale du Québec, novembre 2004, p25.

<sup>26</sup> محمد السباعي، مرجع سابق، ص 202.

<sup>27</sup> ناصر بن محمد المهيزع، مرجع سابق، ص 233.

<sup>28</sup> Susan Buirge, le courrier de l'Unesco: les prisons une institution en crise, Cannada, juin 1998, p 22.

<sup>29</sup> ناصر بن محمد المهيزع، مرجع سابق، ص 230.

<sup>30</sup> Rob Allen and Paul English, Public-Private Partnerships in prison construction and management, justice and development paper series, 2013, P 6.

<sup>31</sup> Op.cit, p10.

<sup>32</sup> أوصي باعتمادها مؤتمر الأمم المتحدة الأول لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين المنعقد في جنيف سنة 1955 وأقرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي بقراريه 663 جيم ( د- 24) المؤرخ في 31 يوليو 1957 و 2076 (د-62) المؤرخ في 13 مايو 1977 متوفرة على الرابط:

[https://www.un.org/ar/events/mandeladay/mandela\\_rules.shtml](https://www.un.org/ar/events/mandeladay/mandela_rules.shtml)

<sup>33</sup> اعتمد بموجب قرارالجمعية العامة للأمم المتحدة 217 ألف (د-3) المؤرخ في 10 ديسمبر 1948، متوفر على الرابط:

<https://www.un.org/ar/universal-declaration-human-rights/index.html>

<sup>34</sup> اعتمد وعرض للتصديق والتوقيع بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 2200 ألف (د-21) المؤرخ في 16 ديسمبر 1966، تاريخ بدء النفاذ 23 مارس 1976، متوفر على الرابط:

<https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/international-covenant-civil-and-political-rights>

<sup>35</sup> Stephan Nathan, Op.cit, p163.

<sup>36</sup> علي الجحلي، خصخصة الإصلاحات والسجون، جريدة العرب الاقتصادية الدولية، متوفر على الرابط

[https://www.aleqt.com/2012/07/17/article\\_675055.html](https://www.aleqt.com/2012/07/17/article_675055.html) تاريخ الإطلاع عليه 08 سبتمبر 2022.

<sup>37</sup> ناصر بن محمد المهيزع، مرجع سابق، ص 234

<sup>38</sup> هي نشرة إلكترونية أسبوعية يتم إصدارها في ثلاث طبقات العربية، الفرنسية والإنجليزية، تضم إعلانات عن المناقصات الوطنية والدولية، الانتقاء المسبق، المزايدات، المسابقات، تمديد الآجال، الإعدارات، الفسخ، بيان الأجور، مواد الأشغال العمومية و البناء، الدراسات والنصوص ذات الطابع القانوني والتنظيمي، موقعها

<https://bomop.anep.dz/ar/>

<sup>39</sup> مقال متوفر على الرابط <https://www.elbilad.net/national/> تاريخ الإطلاع عليه 28 أوت 2022.

<sup>40</sup> المادة 8 من المرسوم التنفيذي رقم 04-393 المؤرخ في 4 ديسمبر 2004، المتضمن تنظيم المديرية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج، جريدة رسمية عدد 78، الصادرة بتاريخ 5 ديسمبر 2004.

<sup>41</sup> المادة 164 من القانون 04-05 المؤرخ في 6 فبراير 2005، المتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين، جريدة رسمية عدد 12، الصادرة بتاريخ 13 فبراير سنة 2005.

## قائمة المراجع:

### أولاً: باللغة العربية

#### 01/ القوانين

- المرسوم التنفيذي رقم 04-393 المؤرخ في 4 ديسمبر 2004، المتضمن تنظيم المديرية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج، جريدة رسمية عدد 78، الصادرة بتاريخ 5 ديسمبر 2004.

- القانون 04-05 المؤرخ في 6 فبراير 2005، المتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين، جريدة رسمية عدد 12، الصادرة بتاريخ 13 فبراير 2005.

#### 02/ الكتب

- شريف سيد كامل، المعاملة العقابية، دراسة النظام العقابي في دولة الإمارات العربية المتحدة والتشريعات المقارنة، الطبعة 1، 2003.

- علي عز الدين باز علي، نحو مؤسسات عقابية حديثة، الطبعة 1، مكتبة الوفاء القانونية، الاسكندرية، 2016.

- فاروق أخضر، تخصيص الإقتصاد السعودي بين النظرية والتطبيق، الشركة السعودية للأبحاث والنشر، جدة، 1994.

- فوزية عبد الستار، المبادئ العامة في علم العقاب، دار النهضة، القاهرة، 1971.

- محمد سباعي، خصخصة السجون، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2009.

- فهد يوسف كسابية، دور النظم العقابية الحديثة في الإصلاح والتأهيل دراسة مقارنة، المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي، 2013.

### 03/ المقالات

- سارة معاش، تأثير خصخصة المؤسسات العقابية على تشغيل المساجين، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، عدد 46، مارس 2017.

- عبد الله عبد العزيز آل يوسف، التدابير المجتمعية كبديل للعقوبة السالبة للحرية، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، 2003.

- مصطفى محمد بيطار، خصخصة المؤسسات العقابية وأثرها في تنفيذ القانون، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 2005.

- ناصر بن محمد المهيزع، خصخصة المؤسسات العقابية، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 1999.

### 04/ المواقع الالكترونية

[https://www.un.org/ar/events/mandeladay/mandela\\_rules.shtml](https://www.un.org/ar/events/mandeladay/mandela_rules.shtml)

<https://www.un.org/ar/universal-declaration-human-rights/index.html>

<https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/international-covenant-civil-and-political-rights>

[https://www.aleqt.com/2012/07/17/article\\_675055.html](https://www.aleqt.com/2012/07/17/article_675055.html)

<https://bomop.anep.dz/ar/>

<https://www.elbilad.net/national/>

### ثانياً: باللغات الأجنبية

#### 01/ باللغة الفرنسية

-Loi n°87-432 du 22 juin 1987 relative au service public pénitentiaire

- Fabrice Guilbaud, LA PRIVATISATION DES PRISONS Entre marché et « dogme » sécuritaire, Question de société, champ social, 2011.

- **Grégory** Salle, « État de droit, État gestionnaire » retour sur la privatisation des prisons françaises, *Champ pénal/ Penal field* [En ligne], Vol. III | 2006.

- Juliette Jarvis, Document d'analyse sur: la privatisation des prisons, Association des services de réhabilitation sociale du Québec, novembre 2004.

- Sébastien Guex, Chères prisons ? Le coût des établissements de détention du canton de Vaud dans une perspective de longue durée, DÉVIANCE ET SOCIÉTÉ, vol 42, no 2, 2018.

- Susan Buirge, le courrier de l'Unesco: les prisons une institution en crise, Cannada, juin 1998.

#### 02/ باللغة الانجليزية

- Rob Allen and Paul English, Public-Private Partnerships in prison construction and management, justice and development paper series, 2013.

- Stephan J.I , census of state and federal correctional facilities 2021, Washington, USA, departement of justice.

- Stephan Nathan, prison privatisation in the united kingdom, from Capitalist Punishment: Prison Privatisation and Human Rights by Andrew Coyle and others, Clarity Press, USA, 2003.